

ما حكم من يشترط على زوجته عدم الحمل؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

رجل تزوج واشترط على زوجته عدم الحمل فما حكمش هذا الشرط هذا لا يجوز والحمل ما هو بيدها ولا مهو بيدها علشان يشترط عليها انها ما تحمل هذا بيد الله سبحانه وتعالى ولا يجوز الفرار من الحمل الحمل مطلوب - [00:00:00](#) فيه خير وهو مطلوب من المسلمين لاجل يتنامى المسلمون ويكفرون لا تجوز محاربة هذا تأثر بافكار الكفار الذين يكيّدون للمسلمين ويريدون ان يقللوا من عدد المسلمين دسوا عليهم هذه الافكار الخبيثة - [00:00:19](#) الواجب على المسلم ان يتوكل على الله وان يطلب الذرية ربي هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية الذرية مطلوبة وهي سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولا نتأثر - [00:00:43](#) بدعايات الكفار ونقول ان اذا كثرت الاولاد يقل الرزق ويحصل ظيق هذا سوء ظن بالله عز وجل الذي يخلقهم يخلق لهم الرزق سبحانه وتعالى نعم - [00:01:06](#)